@ 341 @ | % (354 - (ص) كذاك لا يمسك حتى يحرفا % وينتهى لحال أن لا يعرفا) % | % (355 - كمالك فى كبر وصغر % وأنس وسهل عند الكبر) % | | (ش) : أى (كذلك) اختلف : هل يمسك عن التحديث إذا بلغ سنا معينا ؟ ، فقال | ابن خلاد أيضا أنه يمسك إذا بلغ الثمانين لأنه حد الهرم ، إلا إذا كان عقله ثابتا يعرف | حديثه ويقوم به ، ووجه ما قاله : أن من بلغ الثمانين ضعف حاله غالبا ، وخيف عليه | الاختلال وأن لا يفطن له بعد أن يخلط [/ 250] كما اتفق لجماعة من الثقات ، ولكن | الصحيح أيضا أنه لا يمسك إلا إن خرف ، وانتهى إلى حالة لا يعقل فيها ، فقد حدث خلق | بعد مجاوزة الثمانين لما ساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة كأنس بن مالك والليث وابن | عيينة ، وحينئذ ففعل مالك فى ابتدائه وانتهائه حجة على المخالف ، وإلى ذلك أشار | بقوله : [فى كبر وصغر] بل حدث قوم بعد المائة كالحسن بن عرفة ، وأبى القاسم | البغوى وأبى إسحاق العجيمى ، وأبى الطيب الطبرى والسلفى . | * * * |